

الأحاديث الواردة في يوم عاشوراء

د. سعيد عزاي رشيد

كلية العلوم الإسلامية / جامعة بغداد

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

لقد جعل الله تعالى فاتحة العام شهراً مباركا فشرع فيه الطاعة والعبادة وهو جل جلاله يعلم عباده ان يستفتحوا كل أمر بطاعته وتقواه ، فقد روى الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((أفضل الـ أيام بعد رمضان شهر الله المحرم وأفضل الـ لـة بعد الفريضة صلاة الليل))^(١) فيه دلـة صريحة على تفضيل لـوم في هذا الشهر المحرم .
فما المناسبات الإسلامية الصطفاء من الله تعالى لبعض الأزمنة وتـخصيص لها بعبادات ووظائف لتحريك الشعور الإسلامي في أهله ليقبلوا على الله عز وجل فيزدادوا إيماناً وطهراً وصفاءً ونقاءً .

ويذكرنا هذا الشهر الـريم بهجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم - بداية ظهور الدعوة وقيام دولة الإسلام فنجد فيه يوماً يذكرنا بانـتـار النبي آخر هو موسى عليه السلام ذلـم هو يوم عاشوراء - العاشر من المحرم - الذي حباه الله فضلاً فضاعف فيه اجر الـ أيام ثم كان للناس طرائق فأدخلوا فيه وأحدثوا وزادوا إـمـاً رغبة في الخير او مجازاة للناس وإـمـاً أتباعاً للهوى وزهداً في السنة ومن هنا نشأت الحاجة لبيان فضل هذا اليوم وما يشرع فيه من خلال السنة النبوية المشرفة فهذا هو الذي دعاني الى الـتـابـة في هذا الموضوع ايضاً هو محاولة نقاذ هذا

اليوم -عاشوراء- مما علق به من امور ملئزل الله بها من سلطان واعادته الى مـانه الـحـيـح الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وما له من استحقاقات اخلاقية وعلمية ولـي يعلم الناس اهمية هذا اليوم ويستثمروه استثماراً صحيحاً وفق ما جاء في هديه عليه الـلـة والسلام راجياً من الله هداية الناس وا ستفادتهم فضائل الـزمنة المباركة و يعني انني اعطيت حقه في البحث والدراسة ن فيه مباحث كثيرة تحتاج الى دراسة علمية نقدية و سيما الأحاديث الموضوععة فيه واخص منها احاديث التوسعة على العيال يوم عاشوراء والفرح والحزن والسرور وما اضيف اليه وكذلك دراسة الوقائع والمناسبات التي حدثت فيه مع الـنبياء والمرسلين و سيما في كتب التفسير فا الله اسأل ان يبارك في عملي وجهدي ،وان يرزقنا علماً نافعا وعملاً متقبلاً .

(١) أخرجه في كتاب الـ أيام باب فضل صوم المحرم برقم ١١٦٣

المطلب الأول

(عاشوراء في اللغة وا صطلاح)

او : عاشوراء في اللغة

- عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر الله المحرم وفيه لغات هو عاشوراء وعشوراء ممدودان اليوم العاشر من المحرم وقيل ((التاسع))^(١) .
والعاشوراء والعشوراء ويقرآن ، والعاشوراء عاشر المحرم أو تاسعه^(٢) .
والعاشوراء - المعروف تجرده من - ال - والعشوراء ممدودان ويقرآن - والعاشوراء -
عاشر المحرم^(٣) .

ويقولون : هذا يوم عاشوراء - بالق ر - وال و اب بالمد عاشوراء .
وذكر سيبويه فيه المد والق ر وأهل الحديث لم يضبطوه وتركوه على الق ر وترك الهمز^(٤) ،
والمشهور في كتب اللغة انه ممدود^(٥) وعاشوراء مشتق من العشر هو اسم للعدد المعين .
وقال القرطبي : ((عاشوراء معدول عن عاشرة للمبالغة والتعظيم ، وهو في الأصل صفة
لليلة العاشرة لأنه مأخوذ من العشر وهو اسم للعقد واليوم مضاف إليها ، فاذا قيل : يوم
عاشوراء ف أنه يوم الليلة العاشرة إ إنهم لما عدلوا به عن ال فة غلبت عليه اسمية
فاستغنوا عن الموصوف فحذفوا الليلة ف إ ار هذا اللفظ على اليوم العاشر^(٦) .
وقيل إنه مأخوذ من العشر بال سر في أوراد الإبل ، تقول العرب : وردت الإبل عشراً اذا
وردت اليوم التاسع وذلك نهم يحسبون في ا ظماء يوم الورد فإذا قامت في الرعي يومين
ثم وردت الثالثة قالوا وردت أربعاً وان رعت ثلاثاً وفي الرابع وردت خمساً نهم حسبوا
في كل هذا بقية اليوم الذي وردت فيه قبل الرعي واول اليوم الذي ترد فيه بعده وعلى هذا
القول ي ون التاسع عاشوراء^(٧) .

فعلى الأول اليوم مضاف لليلة الماضية وعلى الثاني هـ مضاف لليلة الآتية^(٨) .
ثانياً بعاشوراء في ا صطلاح

وأما عاشوراء في صطلاح : انه العاشر من شهر المحرم وهو الشهر الأول من
أشهر السنة الهجرية ومنهم من جعله التاسع ، والرأي الأول عليه أكثر أهل اللغة ومن
هنا يتبين لنا موافقة المعنى اللغوي للمعنى ا صطلاح لعاشوراء^(٩) .

(١) انظر لسان العرب بن منظور ٥٦٩/٤ .

(٢) انظر القاموس المحيط لفيروز ابادي ٥٦٥ .

(٣) انظر تاج العروس للزبيدي ٤٣/١٣ .

(٤) انظر تنقيح اللسان بن م ي ال قلي ٣٠٨ .

(٥) انظر فتح الباري بن حجر ٢٥٤/٤ وشرح النووي مع صحيح مسلم ٤/٨ .

(٦) انظر فتح الباري ج ٤ / ٧١ باب صوم عاشوراء ونيل ا وطار ج ٥/٢٥١ وشرح الزرقاني على الموطأ ج ٢/١٧٧ .

(٧) انظر عمدة القاري ١١٦/١١ .

(٨) انظر نيل ا وطار ٥/٢٥١ .

(٩) ينظر فتح الباري كتاب ال ايام باب صيام عاشوراء ج ٤ / ٧٧١ وعمدة القاري كتاب ال اوم باب صوم يوم عاشوراء ج ١١ / ١١٦ .

المطلب الثاني

الأحاديث الواردة في صيام عاشوراء قبل الإسلام ذكرت الـ تب والمـ نفات في السنة النبوية المباركة عن صيام يوم عاشوراء وانه يوم مقدس ومعظم لدى ا نبياء جميعا و سيما ما ذكرته تلك المـ نفات عن صوم نوح وموسى وعيسى عليهم السلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك اليهود والنـ ارى كانوا يعظمون هذا اليوم يطلوه عيداً لهم وكانت قريش تـ سو فيه الـ عبة وتعظمه وكذا اهل الجاهلية فإنه عندهم عظيم بل كانوا يـ مونه أيضاً ومن ثم كان الـ حابة والتابعون وصبيانهم يـ ومونه وحتى يومنا هذا والى ما شاء الله تعالى.

- الأحاديث الواردة في صوم نوح عليه السلام ليوم عاشوراء :

لقد تحدث الله جلّ وعلا في كتابه العزيز عن نوح عليه السلام الذي بعثه الله لقومه لعبادته سبحانه ونبذ الشرك والـ صنم ، واستمر بدعوته بدين الله الحق الف عام ا خمسين عاما ولـ ن القوم كفروا به وبدعوته وسخروا منه ومنها ، فأمره الله تعالى بـ نع السفينة له ولغيره ممن آمن به و أن يأخذ بعض المخلوقات من كل نوع زوجين اثنين . وبعد ذلك نزل المطر مدراراً وتفجرت الـ رض عيوناً والتقى الماء على أمر قد قدر ، فانت النتيجة هلاك الـ افرين بما فيهم إمرأته وأبنة ونجى الله نوحاً والذين آمنوا معه وقد تحدث الله تعالى عن هذا الإنجاء بـ ثير من الآيات ومنها قوله تعالى : ﴿ ذبوه فأنجيناه والذين معه في الفلك وأغرقنا الذين كذبوا بآياتنا إنهم كانوا قوماً عمين ﴾ ((الأعراف / ٦٤ لم يذكر سبحانه اليوم الذي كان فيه ذلك ا نجاء ، وقد ذكر المفسرون عند تفسيرهم لقوله تعالى : ((واستوت على الجودي))^(١١) ، ان استقرار السفينة على جبل الجودي كان يوم عاشوراء فـ امه نوح عليه السلام وأمر جميع من معه فـ اموه شـ رأ الله تعالى^(١٢) . وأخرج احمد في مسنده عن ابي هريرة رضي الله عنه قال : مرّ النبي صلى الله عليه وسلم بأناس من اليهود قد صاموا يوم عاشوراء فقال : ما هذا الـ وم ؟ قالوا : هذا اليوم الذي نجى الله موسى وبني إسرائيل من الغرق وغرق فيه فرعون وهذا يوم استوت فيه السفينة على الجودي فـ امه نوح وموسى شـ رأ الله تعالى ، فقال عليه الـ ملة والسلام : ((أنا أحق بموسى وأحق بـ وم هذا اليوم فأمر أصحابه بالـ وم))^(١٣) . وهذا الحديث ذكره ابن حجر في ((الفتح)) دون تعقيب عليه^(١٤)، يرى الباحث ان سدـ وته - ابن حجر - عليه دلّ ذلك على حسن الحديث أو صحته والله أعلم .

- الأحاديث الواردة في صيام موسى عليه السلام ليوم عاشوراء

لقد وصف القرآن الـ ريم نجاته موسى وقومه وهلاك فرعون وجنوده في كثير من الآيات منها قوله :

((ولقد اوحينا الى موسى أن أسر بعبادي فاضرب لهم طريقاً في البحر يبساً تخاف دركاً و تخشى فأتبعهم فرعون بجنوده فغشيهم من اليم ما غشيهم وأضلّ فرعون قومه وما هدى))^(١٥) وهـ ذا جميع الـ يات المتعلقة بموسى وفرعون تتحدث عن النتيجة في هلاك فرعون

(١١) انظر الجامع لأحد ام القرآن للقرطبي ٤١/٩ وتفسير الدر المنثور للسيوطي ٤٣٦/٤ .

(١٢) أخرجه في مسند أبي هريرة رضي الله عنه برقم ٦٨٥٣ ج ٤/٣٥٩ .

(١٣) انظر الفتح كتاب الـ يام باب صيام يوم عاشوراء ج ٤ / ٣١٥ .

(١٤) المـ در نفسه .

(١٥) سورة طه ا يات ٧٧-٧٩ .

وقومه ونجاة موسى والذين آمنوا معه ، وقد كان هذا اليوم الذي وقعت فيه النجاة والغرق هو يوم عاشوراء في أم موسى وبنو إسرائيل ذلك اليوم شد رأ الله تعالى .
فقد روى مسلم بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فوجد اليهود صياماً يوم عاشوراء فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((ما هذا اليوم الذي تومونه ؟)) فقالوا : ((هذا يوم عظيم أنجى فيه موسى وقومه وغرق فرعون وقومه في أمه موسى شد رأ فنحن نومه ، فقال عليه الصلاة والسلام : ((فنحن أحق وأولى بموسى من أمه عليه الصلاة والسلام وأمر بيامه))^(١٦) .
قال ابن حجر معقلاً على حديث المسند والذي فيه ((أمه نوح وموسى شد رأ الله تعالى)) بقوله : وكان ذكر موسى دون غيره هنا لمشاركته لنوح في النجاة وغرق أعدائهما^(١٧) .

المطلب الثالث

الأحاديث الواردة في صيام قريش ليوم عاشوراء

- فقد روي عن أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها وعن أبيها ما يفيد أن قريشاً قد صامت هذا اليوم - يعني عاشوراء - ففي الموطأ والحيحين وغيرهما عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان يوم عاشوراء يوماً تومه قريش في الجاهلية .. الحديث^(١٨) .
 - وفي رواية أخرى : أن قريشاً كانت توم عاشوراء في الجاهلية ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بيامه حتى فرض رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((من شاء فليصمه ومن شاء فليطهره))^(١٩) .
 - وفي زاد المعاد وكان صيام عاشوراء من شعائر قريش الدينية في الجاهلية وريب ان قريشاً تعظم هذا اليوم وكانوا يصومون فيه وصومه من تمام تعظيمه وانما كانوا يعدون باهلة في ان عندهم عاشر المحرم^(٢٠) .
 - وقال النووي رحمه الله : والحاصل من مجموع الأحاديث أن يوم عاشوراء كانت الجاهلية من كفار قريش وغيرهم واليهود يومونه وجاء الإسلام بيامه متأكداً ثم بقي صومه أخف من ذلك التأكيد^(٢١) .
 - وأخرج الدارمي في (سننه) والطحاوي في (شرح معاني الآثار) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذا يوم عاشوراء وكانت قريش تومه في الجاهلية فمن أحب من ان يصومه فليصمه ومن أحب من ان يتركه فليتركه^(٢٢) .
- ولما الدوافع من وراء صوم قريش ليوم عاشوراء ؟

(١٦) أخرجه مسلم في كتاب الأيام باب صوم عاشوراء رقم الحديث ١١٣٠ .
(١٧) انظر فتح الباري كتاب الأيام باب صيام عاشوراء ج ٤ / ٣١٥ .
(١٨) انظر الموطأ ٢/٢٩٩ والبخاري كتاب الأيام باب وجوب صوم رمضان رقم الحديث ١٨٧٢ ومسلم كتاب الأيام باب صوم يوم عاشوراء رقم الحديث ٢٥٩٠ وسنن الترمذي ٣/١١٨ .
(١٩) أخرجه البخاري المذموم في نفسه ومسلم المذموم في نفسه .
(٢٠) انظر زاد المعاد بين قيم الجوزية ٢/٧٠ .
(٢١) انظر شرح النووي على صحيح مسلم ٨/٩ .
(٢٢) انظر سنن الدارمي ٢/٢ والطحاوي شرح معاني الآثار ٢/٧٦ وعمدة القاري للعيني ١١/١١٩ .

لقد كانت هناك دوافع دفعت قريشاً للاخذ بهذا الـ يوم :
 ذكر ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى قوً للتابعي الجليل ع رمة انه سئل
 عاشوراء ما أمره ؟ قال : أذنبت قريش في الجاهلية ذنباً فتعاطم في صدورهم ،
 قالوا ما توبتكم ؟ قيل : صوم يوم العاشر من المحرم^(٢٣) .
 وقيل : إنه فُصابهم قحط ثم رفع عنهم فـ اموه شـ رأ^(٢٤) .
 وقيل يحتمل انهم اقتدوا في صيامه بشرع سالف ولذا كانوا يعظمونه بـ سوة الـ عبة^(٢٥) .
 وقيل : لعلمهم يستندون في صيامه الى انه من شريعة ابراهيم واسماعيل عليهما السلام
 فأنهم كانوا ينتسبون اليهما في كثير من أـ ام الحج وغيره^(٢٦) .

المطلب الرابع

الأحاديث الواردة في صيام أهل الجاهلية ليوم عاشوراء
 لقد ثبت أن أهل الجاهلية كانوا يعرفون صوم يوم مشهوراً وهو يوم عاشوراء ، وقد
 أشار النبي صلى الله عليه وسلم لذلك في كثير من الأحاديث ومنها :
 - روى الإمام مسلم في صحيحه عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن أهل
 الجاهلية كانوا يـ ومون يوم عاشوراء وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه
 والمسلمون قبل ان يفرض رمضان .. الحديث^(٢٧) .
 - وعنه أيضاً انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم عاشوراء : إن هذا
 يوم عاشوراء كان يـ ومه أهل الجاهلية .. الحديث^(٢٨) .
 - وعن أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها : أن يوم عاشوراء كان يـ ام في
 الجاهلية فلما جاء الإسلام من شاء صامه ومن شاء تركه^(٢٩) .
 فقد دلت هذه الأحاديث على ان أهل الجاهلية كانوا يـ ومون يوم عاشوراء ولـ من
 يعرف اسلوب صومهم ولماذا صاموه ؟ وهل صاموه كـ يوم المسلمين اليوم أو على
 عـ سه ؟ والله أعلم .

المطلب الخامس

الأحاديث الواردة في فضل شهر الله المحرم ويوم عاشوراء

(٢٣) انظر لطائف المعارف ص ٦٦ وفتح الباري ج ٤ كتاب الـ يوم باب صيام عاشوراء رقم الحديث ٢٠٠٧ .
 (٢٤) انظر ارشاد الساري للقسطاني ١٧٤/٦ .
 (٢٥) انظر بلو ا ماني للينا ١٨٤/١٠ .
 (٢٦) انظر فتح الباري المـ در نفسه واوز المسالك لا اندهلوي ٩٤/٥ .
 (٢٧) أخرجه في كتاب الـ يوم باب صوم يوم عاشوراء ج ٨/ ٦ رقم الحديث ٢٥٩٥ .
 (٢٨) المـ در نفسه .
 (٢٩) المـ در نفسه .

فقد وردت أحاديث كثيرة في فضل يوم عاشوراء فهو يوم مبارك جليل القدر له فضيلة عظيمة وحرمة قديمة وصومه لفضله كان معوفاً بين أنبياء عليهم السلام فقد صامه نوح عليه السلام شد رأ الله تعالى على نجاته من قومه وكذا موسى عليه السلام شد رأ الله تعالى على نجاته من فرعون وقومه وكانت اليهود تومه وكانت الذابرى تعظمه كما ورد في مسلم^(٣٨) وكانت قريش تومه سوفيه العبة وتومه تعظيماً لشأنه^(٣٩) ولفضل هذا اليوم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطلب فضله على أيام ومن اهم هذه الأحاديث :

- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم فضله على غيره ا هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر يعني رمضان ((^(٤٠) . ومعنى - يتحرى - أي يقصده صومه لتدبيل ثوابه والرغبة فيه^(٤١) .
- وروى الطبراني في الأوسط عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدب من يتوخى فضل صوم يوم على يوم بعد رمضان ا يوم عاشوراء^(٤٢) .
- وعنه ايضاً قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ((ليوم فضل على يوم في الأيام ا شهر رمضان ويوم عاشوراء))^(٤٣) .
- يؤخذ من مجموع الأحاديث أن أفضل الأيام بعد صيام شهر رمضان هو صيام يوم عاشوراء ولفضله فان رسول الله عليه الالة والسلام كان يداوم على صيامه فقد ورد في السنة ما يأتي :
- عن حفصة رضي الله عنها قالت اربع لم يدب يدعهن النبي صلى الله عليه وسلم : ((صيام عاشوراء والعشر وثلاثة أيام من كل شهر والركعتين قبل الغداة))^(٤٤) .
- عن اسماء بن حارثة قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (أنت قومك فمرهم فليوموا هذا اليوم - يعني عاشوراء قلت إني اراني أصير اليهم ا وقد طعموا قال : ((فمرهم فليوموا ببقية يومهم))^(٤٥) .
- وعقب العيني على حديث معاوية^(٤٦) : ((هذا يوم عاشوراء ولم يدب تب الله عليه م صيامه وانا صائم فمن شاء فليوم ومن شاء فليفطر)) ، فقال : قوله : انا صائم - فيه دليل على فضل صوم يوم عاشوراء انه لم يخبره بقوله - وانا صائم - لفضل فيه وفي رسول

(٣٨) أخرجه مسلم من حديث ابن عباس في كتاب الوم باب إي يوم يدب ام عاشوراء برقم ١١٣٤ .

(٣٩) سيأتي الالام عليه في مبحث صيام الأنبياء لعاشوراء والآخرين .

(٤٠) أخرجه البخاري في كتاب الوم باب صيام عاشوراء رقم الحديث ٢٠٠٦ واللفظ له ومسلم في كتاب الوم باب صوم عاشوراء رقم الحديث ١١٣٢ .

(٤١) انظر فتح الباري ٣١٥/٤ كتاب الوم - باب صوم عاشوراء .

(٤٢) وقال الهيثمي رواه الطبراني في الأوسط ٣٤٨/٣ وفيه محمد بن عبد الرحمن بن بدير العلاف لم أجد من ترجم له وبقية رجاله ثقات .

(٤٣) انظر الطبراني في المعجم ١٢٧/١١ ، قال الهيثمي رواه الطبراني في الوم بدير ورجاله ثقات مجمع الزوائد .. ١٨٦/٣

(٤٤) انظر سنن النسائي ٤/٢٠٤ م عليه الوباني بالضعف انظر (ضعيف سنن) النسائي للالباني .

(٤٥) انظر الطبراني المعجم اوسط ٢٦٩/٣ ، قال الهيثمي رواه الطبراني في الوم بدير ورجاله رجال الوم حيج ١٨٥/٣ ..

(٤٦) أخرجه مسلم في كتاب الوم باب صوم عاشوراء رقم الحديث ١١٢٩ .

- الله اسوة حسنة^(٤٧) . وقال عز الدين بن عبد السلام : ((وتفضيل اماكن
 و زمان ضربان أحدهما : دنيوي والثاني تفضيل ديني . راجع الى ان الله وجود على
 عباده فيها بتفضيل اجر العاملين كتفضيل صوم رمضان على صوم سائر الشهور
 وكذلك يوم عاشوراء فضلها راجع الى جود الله واحسانه الى عباده)) .
 فقد روى مسلم بسنده عن ابي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 سئل عن صيام يوم عاشوراء فقال : ((فر السنة الماضية))^(٤٨) .
 وعنه ايضا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : صيام يوم عاشوراء أني أحتسب على الله
 ان ي فر السنة التي قبله))^(٤٩) .
 اما قوله عليه الالة والسلام ي فر السنة الماضية – فقد تنوعت أقوال العلماء في
 مراده عليه الالة والسلام في تفير الذنوب بعلی النحو التي :
 - قال امام النووي : قال امام الحرمين : ((كل ما يرد في اخبار من تفير
 الذنوب فهو عندي محمول على ال غائر دون الموبقات))^(٥٠) .
 - وقال النووي ايظلملن: زاد بالتفير هناتفير ال غائر وان لم تبن ال غائر
 فيرجى تخفيف ال بائر فان لم تن رفعت الدرجات))^(٥١) .
 - وقال القاري : ((قال امام الحرمين إلم فر : ال غائر قال القاضي عياض : وهو
 مذهب أهل السنة والجماعة واما ال بائر فلا يفرها التوبة او رحمة الله عزوجل
))^(٥٢) .
 وورد في أحاديث أخرى أن صيام يوم عاشوراء ي فر سنة وصيام يوم عرفة ي فر
 سنتين لذا كان لزاماً على الباحث الوقوف والتأمل والدراسة لأجل ايجاد مقارنة بين
 صوم يوم عرفة وصوم عاشوراء والحمد لله في ذلك .
 - فقد روى مسلم بسنده عن ابي قتادة رضي الله عنه : ((.. .. صيام يوم عرفة
 أحتسب على الله ان ي فر السنة التي قبله والسنة التي بعده وصيام عاشوراء أحتسب
 على الله أن ي فر السنة التي قبله))^(٥٣) .
 - وعنه ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((صوم يوم عرفة كفارة
 سنتين سنة ماضية وسنة مستقبلة وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة))^(٥٤) .
 - وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((
 من صام يوم عرفة غفر له سنة امامه وسنة خلفه ومن صام عاشوراء غفر له سنة
))^(٥٥) ، والمراد بالسنة الماضية آخرها شهر ذي الحجة والمستقبلة أولها محرم .

(٤٧) انظر عمدة القاري ١٢١/١١ .

(٤٨) أخرجه في كتاب اليلم باب استحباب صيام ثلاثة ايام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء واثنين
 والخمير برقم ١١٦٢ .

(٤٩) اللم در نفسه .

(٥٠) انظر المجموع ٤٣٣/٦ .

(٥١) انظر شرح النووي على صحيح مسلم ٥١/٨ .

(٥٢) انظر مرقاة المفاتيح للقاري ٢٩١/٤ .

(٥٣) أخرجه في كتاب اليلم باب استحباب صيام ثلاثة ايام من كل شهر رقم الحديث ١١٦٢ .

(٥٤) رواه احمد في مسنده ٢٦٩/٥ .

(٥٥) قال المنذري : رواه الطبراني باسناد حسن ، الترغيب والترهيب ١١٥/٢ .

- قال المارودي^(٥٦): فير يطلق بمعنى الغفران وبمعنى العمة ، فيحمل اول على السنة الماضية والثاني على المستقبل ، وقيل : المراد به المستقبل انه اذا كان مغفوراً وقيل : المراد عدم وقوعه وهذا عائد الى معنى العمة^(٥٦) .
 فان قيل كيف يفر السنة المستقبلية مع انه لي فيها ذنب ؟
 فالجواب : أن الله عز وجل يحفظه من الذنوب فيها ، وقيل : يعطيه من الرحمة والثواب قدرأياً ون للسنة الماضية والسنة المستقبلية إذا جاءت واتفقت له ذنوب^(٥٧) .
 وظاهر الأحاديث إن صيام عرفة أفضل من صيام عاشوراء لذا يباح القول هنا ما لم يمتد في تفضيل صوم عرفة على صوم عاشوراء ؟
 الجواب : قال ابن حجر رحمه الله العمة في ذلك إن يوم عاشوراء منسوب إلى موسى عليه السلام ويوم عرفة منسوب إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فلذلك كان أفضل^(٥٨) .
 وقال ابن قيم الجوزية رحمه الله : فإن قيل كان عاشوراء يوم فرسنة ويوم عرفة يوم فر سنتين ؟ قيل : فيه وجهان : أحدهما إن يوم عرفة في شهر حرام وقبله شهر حرام وبعده شهر حرام بخلاف عاشوراء ، الثاني : إن صوم يوم عرفة من ذنوبنا بخلاف عاشوراء فضوعف ببركات المطفى صلى الله عليه وسلم^(٥٩) .
 وقال الدهلوي : وسر فضل صوم عرفة على يوم عاشوراء : الأول : أنه خوض في لجة الرحمة النازلة في ذلك اليوم .
 الثاني : تعرض للرحمة التي مضت وانقضت فعمد النبي صلى الله عليه وسلم الى ثمره الخوض في لجة الرحمة وهي كفارة الذنوب السابقة والبعد عن الذنوب اللاحقة بأقبلها صميم قلبه فجعلها لوم عرفة^(٦٠) .
 وقال ابن جبيرة : اما كون يوم عرفة بسنتين ففيه وجهان :
 احدهما : لما كان يوم عرفة في شهر حرام وبين شهرين حرامين كفر سنة قبله وسنة بعده .
 الثاني إنما كان لهذا العمة وقد وعدت بالعمل بأجرين وانما كفر عاشوراء السنة الماضية نه يتبعها وجاء بعدها والتفير بالانما يوم انما يرون لما مضى لما يأتي^(٦١) .
 ويرى امام الغزالي ان العمة في ذلك أنه بين عيدين وهما سرور للمؤمنين و سرور اعظم من غفران ذنوبهم ويوم عاشوراء بعد العيدين فهو كفارة سنة واحدة و نه لموسى عليه السلام ويوم عرفة لنبينا صلى الله عليه وسلم وكرامته تتضاعف على غيره^(٦٢) .

(٥٦) انظر حاشيتنا قلوبى وعميرة ٧٣/٢ .

(٥٧) انظر بلو الأمانى مع كتاب الفتح الربانى للساعاتى ١٣٦/١٠ .

(٥٨) انظر الفتح ٣١٥/٤ .

(٥٩) بدائع الفوائد ٢٩٣/٤ وانظر مغنى المحتاج للشربيني ٤٤٦/١ وانظر حاشية الطحاوي على مراقي الفلاح ٢٠٥/١ .

(٦٠) انظر : حجة الله البالغة ٥٥/٢ .

(٦١) انظر انوار ائاف للمرداوي ٣٤٤/٣ .

(٦٢) انظر مشافة القلوب للغزالي ٤٢٣ .

المطلب السادس

الأحاديث الواردة في فضل صيام عاشوراء في ا سلام
 حينما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة اجراً من مة اليها في ربيع ا ول من
 السنة ا ولي للهجرة وأقام فيها الى المحرم من السنة الثانية من الهجرة ، وجد اليهود توم
 يوم عاشوراء لأن موسى عليه السلام كان يوم ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أصحابه بوم هذا اليوم ، وقد كان هذا ا مر في صباح اليوم العاشر من المحرم وقد أكل
 بعض الناس فأمرهم با متناع عن ا كل وصيام هذا اليوم وبعث رسله عليه الالة والسلام
 الى القرى المجاورة للمدينة بأن ي فوا عن ا كل ويتموا بقية يومهم ، وقد جاء أمره عليه
 الالة والسلام في ذلك في الأحاديث ا تية :

١. روى ا مام البخاري بسنده عن سلمة بن ا كوع رضي الله عنه قال : أمر النبي
 صلى الله عليه وسلم رجلاً من أسلم : ((أن أذن في الناس أن من أكل فلي م بقية
 يومه ، ومن لم ي م أن أكل فلي م وأن اليوم يوم عاشوراء)) (٦٣) .

٢. روى ابن ماجه في ((سننه)) عن محمد بن صيفي قال : قال لنا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يوم عاشوراء : ((م أحد طعم اليوم ؟)) قلنا : منا طعم ومنا لم
 يطعم ، قال : ((تموا بقية يوم م من كان طعم ومن لم يطعم فأرسلوا إلى أهل
 العروض فليتموا بقية يومهم)) قال يعني : أهل العروض حول المدينة (٦٤) .
 ولفظه في المسند وصحيح ابن خزيمة : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 يوم عاشوراء فقال : ((أصتمم يوم م هذا ؟)) فقال بعضهم نعم ، وقال بعضهم ، قال
 ((تموا بقية يوم م هذا)) ، وأمرهم أن يؤذنوا أهل العروض أن يتموا يومهم ذلك))
 (٦٥) .

٣. عن مجزأة بن زاهر عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر ب أيام عاشوراء
 فقال : ((من كان صائماً فليتم ومن لم ي م صائماً فليتم بقية يومه)) (٦٦) .

٤. عن بهجة عن عبدالله ان اياه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم يوماً :
 ((هذا يوم عاشوراء ف موموا)) فقال : رجل من بني عمرو بن عوف : يا رسول

(٦٣) أخرجه في كتاب الوم ، باب صيام عاشوراء رقم الحديث ٢٠٠٧ ، وأخرجه كذلك عن ابن عباس رضي الله
 عنهما رقم الحديث ٢٠٠٤ ، وكذا مسلم في كتاب الوم باب صوم يوم عاشوراء عنه برقم ١١٣٠ وأبو داود
 في (سننه) كتاب الوم باب في صوم يوم عاشوراء رقم الحديث ٢٤٤٤ .

(٦٤) أخرجه في كتاب الوم ، باب صيام عاشوراء رقم الحديث ١٧٣٥ ، وكذا مسلم في كتاب الوم باب صوم يوم
 عاشوراء رقم الحديث ١١٣٠ وأبو داود في كتاب الوم باب في صوم يوم عاشوراء رقم الحديث ٢٤٤٤
 والمراد بأهل العروض من كان بين أكتاف مة والمدينة انظر (النهاية في غريب الحديث باب العين مع الراء)

(٦٥) ابن ماجه في كتاب الوم باب صيام يوم عاشوراء رقم الحديث ١٧٣٥ والنسائي ١٩٢/٤ واحمد في
 (مسنده) ٣٨٨/٤ وابن خزيمة في صحيحه ٢٠٩١ وابن حبان ٣٨٣/٨ رقم الحديث ٣٦١٧ . قال البيهقي يري في
 م باح الزجاجه ٣٠/٢ إسناداه صحيح .

(٦٦) أخرجه الطبراني في الأوسط ج ١ / ٣٥١ ، وقال الهيثمي زواه البزار والطبراني في الوم بيير والأوسط ، ورجال
 البزار ثقات - مجمع الزوائد - ١٨٦/٣ .

- الله اني تركت قومي منهم صائم ومنهم مفطر ، فقال عليه الالة والسلام : اذهب اليهم فمن كان منهم مفطراً فليتم صومه ((^(٦٧) .
- ٥ . عن معبد القرشي قال : كان النبي عليه الالة والسلام بقديد فأتاه رجل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ((أطعمت اليوم شيئاً ، اليوم عاشوراء ؟ فقال : ا انني شربت ماء ، قال : ((فلا تطعم شيئاً حتى تغرب الشم وأمر من وراءك أن ي وموا هذا اليوم))^(٦٨) .
- ٦ . عن ابن عباس رضي الله عنهما : ((ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل الى اهل قرية على رأس اربعة فراسخ او قال : فرسخين - يوم عاشوراء - فأمر من أكل ا ياكل بقية يومه ومن لم ياكل ان يتم صومه))^(٦٩) .
- ٧ . وعن ابي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر يوم عاشوراء فعظم منه ثم قال لمن حوله بهر (كان لم يطعم من م فلي م يومه هذا ومن كان قد طعم من م فلي م بقية يومه))^(٧٠) .
- ٨ . وعن ابي هريرة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم صائماً يوم عاشوراء فقال لأصحابه : ((من كان أصبح من صائماً فليتم صومه ومن كان أصاب غداء أهله فليتم بقية يومه))^(٧١) .
- ٩ . وعن يحيى بن هند بن حارثة ، وكان هند من أصحاب الحديبية ، وأخوه الذي بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر قومه ب يام عاشوراء ، وهو أسماء بن حارثة ، فحدثني يحيى بن هند ، عن أسماء بن حارثة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه فقال: (مُرْ قَوْمَكَ ب يام هذا اليوم) قال: رأيت إن وجدتهم قد طعموا؟ قال: (فليتموا آخر يومهم). رواه أحمد . ذا شبه المرسل، ورواه ابنه: عن يحيى بن هند بن حارثة، عن أبيه، ورجاله ثقات^(٧٢) .
- ١٠ . عن عبدالرحمن بن سلمة عن عمه ان أسلم أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ((صمتم يوم م هذا ؟)) قالوا : ، قال : ((فأتموا بقية يوم م وأقضوه)) . قال أبو داود : يعني عاشوراء ، وقال ابن قيم الجوزية ، قال عبدالحق ي ح هذا الحديث في القضاء ، قال لفظه - أفضوه - تفرد بها أبو داود ولم يذكرها النسائي^(٧٣) .

(٦٧) أخرجه احمد في مسنده ٤٦٧/٦ ، قال الهيثمي رواه احمد والطبراني في ال بئر وا وسط والبخاري واسناده حسن ، مجمع الزوائد ١٥٨/٣ .

(٦٨) أخرجه احمد في مسنده ٢٣٢/١ والطبراني في ال بئر ٣٠٢/١١ ، قال الهيثمي رواه احمد والطبراني في ال بئر وفيه جابر الجعفي وثقه شعبة والثوري وفيه كلام كثير مجمع الزوائد ١٨٥/٣ والمراد بقوله بقديد موضع صغير بين مة والمدينة انظر (النهاية في غريب الحديث باب القاف مع الدال)

(٦٩) أخرجه احمد في مسنده ٤٦٧/٦ ، قال الهيثمي رواه احمد والطبراني في ال بئر وا وسط والبخاري واسناده حسن ، مجمع الزوائد ١٥٨/٣

(٤) قال الهيثمي رواه الطبراني في ا وسط ورجاله ثقات ، مجمع الزوائد ١٨٦/٣

(٧٠) قال الهيثمي رواه الطبراني في ا وسط ورجاله ثقات ، مجمع الزوائد ١٨٦/٣ .

(٧١) أخرجه احمد في مسنده في كتاب الم ثرين مسند أبي هريرة ٣٥٩/٢ .

(٧٢) انظر مجمع الزوائد ١٨٥/٣ .

(٧٣) أخرجه أبو داود في (سننه) كتاب ال وم ، باب فضل ال وم رقم الحديث ٢٤٤٧ .

١١. عن أسماء بن حارثة قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال : (أنت قومك فمرهم ان يـ وموا هذا اليوم) قال : يارسول الله ما اراني أتيتهم حتى طعموا ؟ قال : (مر من طعم منه فليـ م بقية يومه)^(٧٤) .
قال الهيثمي رواه الطبراني في الـ بير واـ وسط ورجاله رجال صحيح
بعد ذكر هذه الأحاديث الواردة في الأمر في صيام عاشوراء يتبين واضحاً ان الأمر كان في مـة قبل هجرته يله الـ ملاة والسلام للمدينة وقبل فرض رمضان نـ عاشوراء – كان هو الفريضة ، فلما فرض شهر رمضان ترك عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه ، بدليل حديث السيدة عائشة رضي الله عنها الذي رواه أبو داود في ((سننه)) قالت : كان يوم عاشوراء يوماً تـ ومه قریش في الجاهلية وكان رسول الله يـومه في الجاهلية فلما قدم المدينة أمر بـ أيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه ((^(٧٥))).

المطلب السابع

الأحاديث الواردة في تعيين يوم عاشوراء

اختلف في تعيين يوم عاشوراء على ثلاثة أقوال :

- الأول : انه اليوم التاسع من المحرم ، وهو مذهب ابن عباس رضي الله عنه والضحاك والإمام ابن حزم^(٧٦) .
- الثاني : انه اليوم العاشر وبه قال الجمهور من الـ حابة والتابعين ومن بعدهم وبعض أهل اللغة^(٧٧) .
- الثالث انه اليوم الحادي عشر ، ذكره المحب الطبري^(٧٨) .
ومما يدل على انه اليوم العاشر ما روي عن عائشة رضي الله عنها : إن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بـ أيام يوم عاشوراء يوم العاشر ((^(٧٩))).
وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بـ يوم عاشوراء يوم العاشر ((^(٨٠))).
- وعن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن وعـ رمة قالوا : عاشوراء يوم العاشر^(٨١)
وتذكر بعض كتب اللغة : عاشوراء هو اليوم العاشر أو التاسع من غير ترجيح^(٨٢) .
- ففي لسان العرب والمد م : عاشوراء : العاشر من المحرم وقيل التاسع^(٨٣) .

(٧٤) انظر مجمع الزوائد ٤٢٨/٣ .

(٧٥) انظر السنن - كتاب الـ وم - باب صوم يوم عاشوراء رقم ٢٤٤٢ .

(٧٦) انظر لطائف المعارف - بن رجب ٤٩-٥٠ - وتاج العروس ٤٣/١٣ ، والمعجم الوسيط ٦٢/٢ وعمدة القارئ ١١٧/١١ ولسان العرب ٤٩/٤ والمد م والمحيط الأعظم - بن سيده ١٩/١ .

(٧٧) انظر عمدة القارئ ١١٧/١١ وسنن الترمذي كتاب الـ وم باب ما جاء في عاشوراء أي يوم ٣٧٩/٣ ؟ ومجمع الزوائد ١٨٩/٣ .

(٧٨) ذكره العيني نقلاً عن تفسير أبي الليث السمرقندي : عاشوراء يوم الحادي عشر في عمدة القارئ ١١٧/١١ .

(٧٩) انظر مجمع الزوائد ١٨٩/٣ قال الهيثمي رواه البزار ورجاله رجال الـ حيج .

(٨٠) انظر الترمذي ج ٣٩٨/٣ كتاب الـ وم باب ما جاء عاشوراء في أي يوم ؟ قال أبو عيسى : حديث ابن عباس : حسن صحيح .

(٨١) ذكره ابن أبي شيبه في ((مـ نفه)) ٥٩/٣ .

(٨٢) انظر لسان العرب ٥٦٩/٤ .

(٨٣) المـ در نفسه .

- وفي القاموس المحيط ومحيط المحيط : العاشوراء : عاشر المحرم أو تاسعه^(٨٤)
 - وفي معجم العين : وعاشوراء اليوم العاشر من المحرم ويقال بل التاسع^(٨٥) .
 - وقال الخليل بل يوم العاشر وا شتقاق يدل عليه^(٨٦) .
- وقال النووي رحمه الله : ((عاشوراء وتاسوعاء اسمان ممدودان هذا هو المشهور في كتب اللغة : قال أصحابنا هو اليوم العاشر وتاسوعاء هو اليوم التاسع منه وبه قال جمهور العلماء وهو ظاهر الأحاديث ومقتضى إطلاق اللفظ وهو المعروف عند أهل اللغة^(٨٧) .
- وقال ابن المنير : الأكثر على أن عاشوراء هو اليوم العاشر من شهر الله المحرم وهو مقتضى التسمية وا شتقاق^(٨٨) .
- واما ما ذهب إليه ابن عباس والضحاك ومن بعدهم ابن حزم^(٨٩) على انه اليوم التاسع لما جاء في الحديث الآتي :
- عن الحداد بن الأعرج قال : انتهيت إلى ابن عباس رضي الله عنهما وهو متوسد رداءه عند زمزم فقلت له : اخبرني عن صوم عاشوراء فقال : إذا رأيت هلال المحرم فاعدد وأصبح يوم التاسع صائماً ، قلت هـ ذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه ؟ قال : نعم^(٩٠) .
 - وفي رواية بن أبي شيبة في ((م نه)) عن أبي سليمان مولى يحيى بن يعمر قال : سمعت ابن عباس يقول : يوم عاشوراء صبيحة تاسعة ليلة عشر^(٩١) .
- فهذه الروايات عن ابن عباس رضي الله عنهما تدل على إن عاشوراء هو اليوم التاسع من المحرم .
- إ إن العلماء أجابوا عن هذه الروايات بقولهم :
- فقد قال ابن قيم الجوزية: ((من تأمل مجموع روايات ابن عباس تبين له زوال الإشكال وسعة علم ابن عباس فانه لم يجعل عاشوراء هو اليوم التاسع بل قال للسائل : صم اليوم التاسع واكتفى بمعرفة السائل أن يوم عاشوراء هو اليوم العاشر الذي يعده الناس كلهم يوم عاشوراء فارشد السائل الى صيام التاسع معه واخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يومه كذلك فأما أن يوم فعل ذلك هو الأولى وإما ان يوم حمل فعله على الأمر به وعزم عليه في المستقبل ويدل على ذلك أنه هو الذي روى : ((صوموا يوماً قبله ويوماً بعده)) وهو الذي روى : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بـ صيام عاشوراء يوم العاشر وكل هذه الآثار عنه يومه يـ دق بعضها بعضاً ويؤيد بعضها بعضاً))^(٩٢) .

(٨٤) انظر الم در نفسه ٤/٤٩ والمحيط ١ عظم ٢١٩/١ .

(٨٥) انظر كتاب العين للفراهيدي ٢٤٩/١ .

(٨٦) انظر الم در نفسه .

(٨٧) انظر المجموع ٣٨٣/٦ .

(٨٨) انظر الفتح ٤/٢٤٥ .

(٨٩) انظر المحلى ١٧/٧ .

(٩٠) أخرجه مسلم برقم ١١٣٣ وأبو داود برقم ٢٤٤٦ والترمذي برقم ٧٥٤ واحمد ٢٣٩/١ ، ٢٨٠ ، وابن خزيمة برقم

٢٠٩٨ والطحاوي ٧٥/٢ وابن حبان برقم ٣٦٣٣ والبيهقي ٤/٢٨٧ .

(٩١) انظر الم نف ٥٨/٣ .

(٩٢) انظر زاد المعاد ٧٥/٢ .

وقال : ((أيضا عن قوله هـ . ذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يـ .ومه – وصدق رضي الله عنه هـ . ذا كان يـ .ومه لوبقي ...))^(٩٣) .
وقال الشوكاني : الأولى أن يقال إن ابن عباس ارشد السائل إلى اليوم الذي يـ .ام فيه وهو التاسع ولم يجب عليه بتعيين يوم عاشوراء أنه العاشر .ن ذلك مما يسئل عنه و يتعلق بالسؤال عه فائدة فابن عباس لما فهم من السائل مقده .وده تعيين اليوم الذي يـ .ام فيه أجاب عليه بأنه التاسع وقوله : نعم قول السائل هـ . ذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يـ .وم . بمعنى هـ . ذا كان يـ .وم لوبقي لأنه قد اخبرنا بذلك و .بد من هذا .نه صلى الله عليه مات قبل صوم التاسع))^(٩٤) .

وقال ابن حجر : ((اصبحت من تاسعه بانه اراد العاشر .نه يـ .يح صائما بعد ان اصبح من تاسعه ا . اذا نوى الـ .وم من الليلة المقبلة وهي الليلة العاشرة ، ويقوي هذا احتمال ما رواه مسلم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((لئن بقيت الى قابل صومن التاسع))^(٩٥) فمات قبل ذلك فانه ظاهر في انه كان يـ .وم العاشر وهم بـ .وم التاسع قبل ذلك))^(٩٦) .

وقال بعضهم اراد ابن عباس من قوله – فاذا اصبحت من تاسعه صائما ، أي صم التاسع مع العاشر – واراد بقوله – نعم – ما روى عن عزمه على صوم التاسع من قوله – لأصومن التاسع – ولعل ذلك على طريق الجمع مع العاشر لئلا يتشبه باليهود – وقيل معنى قول ابن عباس : نعم أي – يـ .وم التاسع لو عاش الى المقبل ، وقال ابو عمر : وهذا دليل على انه صلى الله عليه وسلم كان يـ .وم العاشر الى ان مات ولم يزل يـ .ومه حتى قدم المدينة^(٩٧) .

المطلب الثامن

الأحاديث الواردة في نسخ صوم عاشوراء
في يوم ا . ثنين لليلتين خلتا من شعبان من السنة الثانية للهجرة فرض الله على رسوله { صلى الله عليه وسلم } وعلى المؤمنين به سبحانه صوم شهر رمضان^(٩٨) .
فلم ينههم عليه الـ .ملاة والسلام عن صوم عاشوراء ولم يأمرهم بـ .ومه الأمر الذي كان يأمرهم به قبل وجوب صوم شهر رمضان .
ولـ .ن كان يهديهم إلى صومه بتعريفه إياهم ما لهم فيه من الأجر والثواب ، فمن صامه فله الأجر والثواب من الله تعالى ومن ترك صومه وأثر الإفطار فيه على صومه إثارة منه ما هو أفضل من الأعمال عليه فلا لوم عليه في تركه .
وبهذا لم يقع الأمر بـ .وم عاشوراء أ . في سنة واحدة هي السنة الثانية من الهجرة ثم فوّض الأمر في صومه إلى التطوع^(٩٩) .

(٩٣) انظر تهذيب السنن ٣/٣٢٤ .

(٩٤) انظر نيل ا . وطار ٥/٢٥١ .

(٩٥) أخرجه برقم ١١٣٤ .

(٩٦) انظر الفتح ٤/٢٤٥ .

(٩٧) انظر فيض الباري للـ .شميري ٣/١٧٧ .

(٩٨) انظر فتح الباري ج٤/٧١ كتاب الـ .وم باب صيام يوم عاشوراء وزاد المعاد .بن قيم الجوزية ج٢/٢٧ وفقه السنة للشيخ سيد سابق طبعة جديدة منقحة ومخرجه للشيخ الألباني ١/٣٨٧ .

(٩٩) انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري للامام ابن حجر ت ٨٥٢ هـ ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله .٤/٢٤٦ .

- وقد وردت الأحاديث الـ حجة التي تدل على نسخ صوم عاشوراء من الوجوب إلى استحباب وان صومه اختياراً فرض منها .
١. فعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان عاشوراء يوم قتل رمضان فلما نزل رمضان كان من شاء صام ومن شاء تركه .
- وفي رواية أخرى : كان يوم عاشوراء يوم قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه في الجاهلية فلما قدم المدينة صامه وأمر به أيامه فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه^(١٠٠) .
٢. وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال : كان عاشوراء يوم أهل الجاهلية فلما نزل رمضان قال : من شاء صامه ومن شاء لم يمه ، وفي رواية أخرى : ((وكان عبدالله يومه أن يوافق صومه)) .
- وفي رواية مسلم : ((أن أهل الجاهلية كانوا يوم عاشوراء وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه والمسلمون قبل أن يفرض رمضان فلما افترض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((ان عاشوراء يوم من أيام الله فمن شاء صامه ومن شاء تركه)) وفي رواية أيضا : ((هذه أحب من أن يمه ومن كره فليدعه))^(١٠١) .
٣. وعن عائشة رضي الله عنها : أن قريشاً كانت يوم عاشوراء في الجاهلية ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم به أيامه حتى فرض رمضان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((من شاء فليمه ومن شاء فليفطره)) .
- وفي رواية البخاري : ((كانوا يوم عاشوراء قبل أن يفرض رمضان وكان يوماً تستر فيه الـ عبة ..))^(١٠٢) .
٤. وعن حميد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية رضي الله عنه يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ((هذا يوم عاشوراء ولم يمه تب الله عليهم صيامه وانا صائم فمن شاء فليمه ومن شاء فليفطر))^(١٠٣) .
٥. وعن علقمة بن قي النخعي أن شعث بن قيس دخل على عبدالله بن مسعود وهو يطعم يوم عاشوراء فقال : يا ابا عبد الرحمن إن اليوم يوم عاشوراء ، فقال كان يوم قبل ان ينزل رمضان فلما نزل رمضان ترك فان كنت مفطرا فاطعم)) وفي رواية لمسلم : كان يوماً يومه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان ينزل رمضان فلما نزل رمضان تركه))^(١٠٤) .

(١٠٠) أخرجه البخاري برقم ٢٠٠١ ومسلم برقم ١١٢٥ وابو داود برقم ٢٤٤٢ والترمذي برقم ٣٥٧ ومالك في الموطأ ٢٩٩/١- واحمد في مسنده ٢٩/٦ ، ٥٠ ، ١٦٢ ، وابن خزيمة في صحيحه برقم ٢٠٨٠ .

(١٠١) أخرجه البخاري برقم ١٨٩٢ ، ٢٠٠٠ ، ٤٥٠١ ، ومسلم برقم ١١٢٦ وابو داود برقم ٢٤٤٣ وابن ماجه برقم ١٧٣٧ والدارمي برقم ١٧١١ وابن حبان برقم ٣٦٢٢ ، ٣٦٢٣ والبيهقي ٢٩٠/٤ .

(١٠٢) أخرجه البخاري برقم ١٨٩٣ ، ٢٠٠٠ ، ١٥٩٢ ، ومسلم برقم ١١٢٥ وابو داود برقم ٢٤٤٢ والترمذي برقم ٧٥٣ والدارمي برقم ١٧١٢ ومالك في الموطأ ٢٢٩/١ واحمد ١٦٢/٦ ، ٢٤٤ ، وابن حبان برقم ٣٦٢١ ، والبيهقي ٢٨٨/٤ والبعوي في ((شرح السنة)) ١٧٨٥ .

(١٠٣) أخرجه البخاري برقم ٢٠٠٣ ومسلم برقم ١١٢٩ والنسائي برقم ٢٠٤/٤ ومالك في الموطأ ٢٩٩/١ وابن خزيمة برقم ٢٠٨٥ وابن حبان برقم ٣٦٢٦ ، والطبراني برقم ٧٤٤ والبيهقي ٢٩٠/٤ والبعوي في ((شرح السنة)) ١٧٨٥ .

(١٠٤) أخرجه البخاري برقم ٥٤٠٣ ومسلم برقم ١١٢٧ .

٦. وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بـ يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم يمنعنا ولم يتعاهدنا عنده))^(١٠٥) .
٧. وعن قيس بن سعد بن معاذ رضي الله عنه قال : ((أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نـوم عاشوراء قبل أن ينزل رمضان فلما نزل رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله))^(١٠٦) .
- فهذه الأحاديث كلها تدل على أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لم يجدد أمره للناس بـ يامه بعد فرض صيام شهر رمضان بل تركهم على ما كانوا عليه من غير نهى عن صيامه فان كان أمره صلى الله عليه وسلم بـ يامه قبل فرض رمضان للوجوب فانه ينبغي على إن الوجوب إذا نسخ فهل يبقى استحباب أو ؟
- وفيه اختلاف مشهور بين العلماء وان كان أمره للاستحباب المؤكد فقد قيل : إنه زال التأكيد وبقي أصل الاستحباب ولهذا قال قيس بن سعد : ولمن نفعله))^(١٠٧) .
- وقال ابن حجر : ((ويؤخذ من مجموع الأحاديث انه كان واجباً لثبوت الأمر بـ يومه ثم تأكيد الأمر بذلك ثم زيادة التأكيد بالنداء العام ثم زيادته بأمر من أكل بالإسك ثم زيادته بأمر الأمهات إن يرضعن فيه الأطفال ويقول ابن مسعود في ((مسلم)) : لما فرض رمضان ترك عاشوراء)) مع العلم بأنه ما ترك استحبابه بل هو باق فدل على ان المتروك وجوبه))^(١٠٨) .

المطلب التاسع

الأحاديث الواردة في استحباب صوم يوم آخر معه مخالفة لأهلنا تاب

١. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع)) ، وفي رواية أخرى قال : ((حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وأمر بـ يامه قالوا : يا رسول الله انه يوم تعظمه اليهود والنـذرى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((فاذا كان العام القابل – ان شاء الله – صمنا اليوم التاسع ، قال : فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم))^(١٠٩) .
٢. وعن ابن عباس أيضاً رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((صوموا يوم عاشوراء وخالفوا فيه اليهود صوموا قبله يوماً أو بعده يوماً))^(١١٠) .

^(١٠٥) أخرجه مسلم برقم ١١٢٨ والطبراني برقم ٧٨٤ واحمد ٩٦/٥ ، ١٠٥ وابن خزيمة ٢٠٨ والطحاوي في شرح معاني الآثار ٧٤/٢ والطبراني برقم ١٨٦٩ والبيهقي ٧٤/٢ .

^(١٠٦) أخرجه النسائي في الـبرى برقم ٢٨٤١ واحمد ٤٢١/٣ والطحاوي في شرح معاني الآثار ٧٤/٢ واسناده صحيح

^(١٠٧) انظر لطائف المعارف فيها لمواسم العام من الوظائف بن رجب ص ١٠٦ .

^(١٠٨) انظر الفتح ٢٤٧/٤ .

^(١٠٩) أخرجه مسلم برقم ١١٣٤ وابو داود برقم ٢٤٤٥ واحمد ٢٢٦/١ وابن ابي شيبة برقم ١٣٨١ والطحاوي ٧٨/٢ والطبراني برقم ١٠٨٩١ والبيهقي ٢٨٧/٤ .

^(١١٠) أخرجه احمد ٢٤١/١ وابن خزيمة برقم ٢٠٩٥ والبيهقي ٨٧/٤ لابن عدي في الـامل ٩٥٦/٣ من طريق هشيم بن بشير واخرجه اليزار برقم ٥٠٢ في كشف الـستار عن طريق عيسى بن المختار والطحاوي في شرح معاني الـثار ٧٨/٢ من طريق عمر بن ابي ليلي والحميدي برقم ٤٨٥ وعن البيهقي ٢٨٧/٤ من طريق سفيان بن عيينة .

ذهب اهل العلم الى العمل بهذا الحديث واستحبوا صيام التاسع والعاشر و سيما ان النبي صلى الله عليه وسلم صام العاشر ونوى صيام التاسع ومنهم :

أو : إذا ثبت هذا فإنه يستحب صوم التاسع والعاشر لذلك – يعني عدم التشبه باليهود – نص عليه احمد وهو قول إسحاق وقال احمد في رواية ا ثرم : ((انا اذهب في عاشوراء أن يام يوم التاسع والعاشر لحديث ابن عباس^(١١١) .

وبناء" على هذا فقد ابن القيم في ((الزاد))^(١١٢) وابن حجر في ((الفتح))^(١١٣) أن صيام عاشوراء على ثلاث مراتب :

- الأولى : أن يام قبله يوم وبعده يوم^(١١٤) .
- ويليهما : أن يام التاسع والعاشر .
- ويليهما : أفراد العاشر وحده بال و م .
- وإنما يام هذا الأمر لأحد الأمرين :
- إما ان يشك في دخول الشهر في يوم ثلاثة ايام احتياطاً ، فقد روي عن الإمام أحمد انه قال : ((فإن أشتبه عليه أول الشهر صام ثلاثة أيام وإنما يفعل ذلك ليتيقن صوم التاسع والعاشر))^(١١٥) .
- وقال ابن رجب : ((إن ممن روى عنه ذلك أبو إسحاق وابن سيرين وإنهما إنما يفعلان ذلك عند اختلاف في هلال الشهر احتياطاً))^(١١٦) .
- الحالة الثانية : أن ينوي بامهما مع صيام يوم عاشوراء صيام ثلاثة ايام من كل شهر لما ثبت في الـ يحيين عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((.. صوم ثلاثة ايام من كل شهر صوم الدهر كله ..))^(١١٧) . وقال الشافعي وأصحابه أحمد وإسحاق وآخرون: يستحب صوم التاسع والعاشر جميعاً لأن النبي صلى الله عليه وسلم صام العاشر ونوى صيام التاسع^(١١٨) واما صيام التاسع مع العاشر فهو الذي وردت به السنة كما تقدم .
- وقال ابن حجر في تعليقه على حديث : ((لئن بقيت الى قابل لأصومن التاسع))^(١١٩) ((ها هم به من صوم التاسع يحتمل معناه أ يقتد ر عليه بل يضيفه إلى اليوم العاشر إما احتياطاً له وإمّا مخالفة لليهود والذ ماري وهو الأرجح وبه تشعر بعض روايات مسلم))^(١٢٠) . وقال ابن تيمية : ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التشبه بأهل الـ تاب في أحاديث كثيرة منها قوله في عاشوراء : ((لئن عشت إلى قابل لأصومن التاسع))^(١٢٠) وأمّا أفراد العاشر وحده بال و م فقد صرح به بعض الحنفية بـ راهته نه تشبه باليهود^(١٢١)

(١١١) انظر المغني ٤/٤٤١ .

(١١٢) انظر ج ٢/٧٦ .

(١١٣) انظر ج ٤/٢٤٦ .

(١١٤) لم يثبت بها حديث وإنما صح ذلك عن ابن عباس موقفاً عليهماظر السنن الـ برى للبيهقي ج ٦/٣٥٩ كتاب الـ يام باب صوم التاسع رقم الحديث ٨٤١٧ و ٨٤١٨ .

(١١٥) انظر المغني ٤/٤٤١ .

(١١٦) انظر اللطائف ٦١ .

(١١٧) أخرجه البخاري برقم ١٩٧٩ ومسلم برقم ١١٥٩ .

(١١٨) انظر شرح النووي مع صحيح مسلم ١١/٨ .

(١١٩) انظر الفتح بن حجر ٤/٢٤٥ .

(١٢٠) انظر الفتاوى الـ برى ٢/٢٥٩ .

(١٢١) انظر تحفة الفقهاء لعلاء الدين السمرقندي ١/٤١١ ط دار الـ تب العلمية والموسوعة الفقهية ٢٨/٩٠ .

وقال ابن تيمية رحمه الله ومقتضى كلام أحملناه في ربه أفتد بار على العاشر لأنه سئل عنه فأفتى به يوم الیومین وأمر بذلك وجعل هذا هو السنة لمن أراد صوم عاشوراء واتبع في ذلك حديث ابن عباس وأنه كان في ربه أفراد العاشر على ما هو مشهور عنه - ابن عباس ((^(١٢٢) ، وقال في موضع آخر صيام يوم عاشوراء ركضنة و في ربه أفراد بال يوم))^(١٢٣)

المطلب العاشر

الأحاديث الواردة في بيان صيام عاشوراء :
اتفق العلماء على ان صوم يوم عاشوراء اليوم سنة ليد بواجب إ أنهم اختلفوا في د مه أول الإسلام حين شرع قبل صوم رمضان هل كان واجباً او مستحباً؟^(١٢٤)
فيهم من يراه واجباً وله حجته في ذلك وفقاً للأحاديث التي اعتمدها في مذهبه ومنهم من يراه مستحباً على وفق الأحاديث التي اعتمدها في مذهبه كذلك وهي كما يأتي :

- أو : الأحاديث الواردة فيمن يرى انه واجب :
١. حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : صام النبي صلى الله عليه وسلم عاشوراء وأمر به يامه فلما فرض رمضان ترك^(١٢٥).
 - قالوا ومعلوم ان الذي ترك هو وجوب صومه استحبابه فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرغب فيه ويخبر ان صيامه كفارة سنة وكان يومه الى حين وفاته وعزم قبل وفاته بعام على صيام التاسع فلو كان المتروك مشروعاً لم يكن له مخالفة بضم التاسع اليه معنى فعلم ان المتروك هو وجوبه^(١٢٦).
 ٢. حديث عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر به يوم عاشوراء فلما فرض رمضان قال من شاء صام ومن شاء أفطر^(١٢٧).

- قال أصحاب ابي حنيفة رحمه الله : ((مر للجوب وقوله عليه السلام)) : ((من شاء صام ومن شاء أفطر)) ليل على تخييره مع انه سنة اليوم فلو لم يكن ذلك واجباً لم يكن^(١٢٨) .
٣. حديث سلمة بن ا كوع رضي الله عنه قال : ((أمر النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من اسلم : ((أذن في الناس ان من كان اكل فلي م بقية يومه ومن لم يكن أكل فلي م فان اليوم يوم عاشوراء))^(١٢٩) .

(١٢٢) انظر فتضاء ال راط المستقيم ٤٢٠/١ .

(١٢٣) انظر الفتاوى ال برى ٤٦١/٤ .

(١٢٤) للمزيد في معرفة أقوال الفقهاء انظر شرح النووي على صحيح مسلم ج٨/٤ كتاب ال يام باب صوم يوم

عاشوراء مجموع الفتاوى بن تيمية ٣١١/٢٥ والمجموع للإمام النووي ٤٠٠/٦ .

(١٢٥) أخرجه البخاري في كتاب ال وم باب وجوب صوم رمضان برقم ١٨٩٢ .

(١٢٦) انظر عون المعبود للعظيم ابادي ١١٤/٧ .

(١٢٧) أخرجه البخاري في كتاب ال وم باب صوم يوم عاشوراء .

(١٢٨) نقل ذلك ا مام النووي في المجموع ٣٨٤/٦ .

(١٢٩) أخرجه البخاري في كتاب ال وم باب صيام يوم عاشوراء .

وهو صريح في انه كان امر ايجاب قبل نسخه برمضان اذ يؤمر من اكل با مساك بقية يومه ا في يوم مفروض ال وم بعينه فلا بد من الجمع بوجوده او ونسخه ثانياً (١٣٠)

وبهذا ايضا ورد في حديث قتادة (١٣١) وجابر بن سمرة (١٣٢) وأسلم (١٣٣) والربيع بنت معوذ (١٣٤) وكذا حديث عائشة رضي الله عنها (١٣٥).

وقال ابن حجر : ((ويؤخذ من مجموع الأحاديث انه كان واجباً لثبوت الأمر به ومه ثم تأكد الأمر بذلك ثم بزيادة التأكيد بالنداء العام ثم زيادته بأمر من أكل بالإمساك ثم زيادته بأمر الأمهات ا يرضعن فيه الأطفال وبقول ابن مسعود الثابت في مسلم : ((لما فرض رمضان ترك عاشوراء)) (١٣٦) ، مع العلم بانه ما ترك استحبابه بل هو باق فدل على أن المتروك وجوبه وأما قول بعضهم : المتروك تأكيد استحبابه والباقي مطلق استحبابه فلا يخفى ضعفه بل تأكيد استحبابه باق و سيما مع ا استمراره حتى عام وفاته عليه ال لالة والسلام اذ قال: ((لئن عشت لأصومن التاسع والعاشر)) (١٣٧) ولترغيبه في صومه وأنه ي فر سنة واي تأكيد أبلغ من هذا ؟)) (١٣٨).

- ثانياً : الأحيث الواردة فيمن يرى انه لم ي ن واجباً :

١. حديث معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه انه قال يوم عاشوراء وهو على المنبر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ((.. بهذا يوم عاشوراء ولم ي تب الله علي م صيامه وانا صائم فمن احب من ا ان ي يوم فلي م ومن أحب ان يفطر فليفطر)) (١٣٩) وقد استدلل به على انه لم ي ن فرضاً قط (١٤٠) . وقال البيهقي قوله : ((تب الله علي م صيامه)) بل على انه لم ي ن واجباً قط لأن لم لنفي الماضي)) (١٤١).

٢. حديث سلمة بن ا كوع رضي الله عنه قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من أسلم يوم عاشوراء ، فأمره أن يؤدّن في الناس : ((من كان لم ي م فلي م .. الحديث)) (١٤٢).

قالوهذا أمر بانشاء ال يوم في اثناء النهار وهو يجوز ا في التطوع وأما ال يوم الواجب فلا ي ح ا بنية الفجر (١٤٣).

(١٣٠) انظر مرقاة المفاتيح للقاري ٣٠٥/٤ .

(١٣١) أخرجه احمد في مسنده ٤٠٩/٥ .

(١٣٢) أخرجه مسلم في كتاب ال يوم عاشوراء برقم ١٢٥ ..

(١٣٣) أخرجه البخاري في كتاب ال وم باب صيام يوم عاشوراء ج٧٠٥/٢ رقم الحديث ١٩٨٣ .

(١٣٤) أخرجه مسلم كتاب ال يوم عاشوراء فلي م بقية يومه ج١٢/٢ رقم الحديث ٢٦٢٢ .

(١٣٥) رواه ابو داود في سننه في كتاب ال وم باب في صوم يوم عاشوراء رقم الحديث ٢٤٤٣ .

(١٣٦) أخرجه مسلم في كتاب ال يوم عاشوراء برقم ١١٢٥ ..

(١٣٧) انظر فتح الباري ٢٤٧/٤

(٣) الم در نفسه .

(١٣٩) أخرجه البخاري في كتاب ال وم باب صيام يوم عاشوراء بلفظ لم ي تب علي م صيامه ج٧٠٣/٢ رقم الحديث ٧٩٧٩ ومسلم في كتاب ال يوم عاشوراء بلفظ لم ي تب الله علي م صيامه ج٨/٨ رقم الحديث ٢٦٠٦

(١٤٠) انظر الفتح ٢٤٧/٤ .

(١٤١) انظر السنن ال برى باب ما استدلل به على انه لم ي ن واجباً قط رقم الحديث ٨٤٢٨ .

(١٤٢) أخرجه مسلم في كتاب ال يوم عاشوراء فلي م بقية يومه رقم الحديث ١١٣٥ ..

٣. حديث ابن عمر رضي الله عنهما انه دُكِرَ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال عليه الالة والسلام : ((كان يوماً ي ومه أهل الجاهلية فمن أحب من أن ي ومه فلي م م ومن كره فليدهه)) (١٤٤).
٤. إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر المفطرين فيه إذ ذاك بالقضاء (١٤٥).

المطلب الحادي عشر

الأحاديث الواردة في أحوال النبي صلى الله عليه وسلم في صوم يوم عاشوراء لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ي وم يوم عاشوراء قبل الهجرة وبالمدينة وبعدها ، ولقد كان يوم عاشوراء له منزلة القداسة والتريم في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها فحينما كان عليه الالة والسلام بم أحياء بال وم وان لم يأمر الناس يومئذ بمشاركته في هذا اليام وه ذا في حياته كلها ان العلماء ذكروا في صيام النبي صلى الله عليه وسلم لعاشوراء أربع حات (١٤٦) :

- الأول: أنه صلى الله عليه وسلم كان ي ومه بم قبل الهجرة و يأمر الناس ب يامه :

فقد روى البخاري بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت : ((كان يوم عاشوراء ت ومه قريش في الجاهلية ، وكان رسول الله ي ومه في الجاهلية فلما قدم المدينة صامه وأمر ب يامه فلما فرض رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه)) (١٤٧).

ف يامه عليه الالة والسلام لليوم يحتمل ان ي ون بم الموافقة لقومه قريش كما في الحج او اذن الله له في صيامه على انه فعل خير (٣) الحالة الثانية ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة ورأى صيام أهل ال تاب ليوم عاشوراء وتعظيمهم له وكان يحب موافقتهم فيما لم يؤمر به صامه وامر ب يامه بل اكد مر ب يامه والحث عليه حتى كانوا ي ومونه اطفالهم وكان ذلك في السنة الثانية من الهجرة نه قدم المدينة في ربيع اول (١٤٨).

فقد روى البخاري بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فرأى اليهود ت وم يوم عاشوراء فقال : ما هذا ؟ قالوا : هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله بني اسرائيل من عدوهم ف يامه موسى قال : (انا احق بموسى ف يامه وامر ب يامه) (١٤٩) وقوله - ف يامه - ل ي معناه انه صامه ابتداء بل معناه : أنه ثبت على صيامه ودوام على ما كان عليه ، قيل يحتمل انه كان ي ومه بم ثم ترك صومه ثم علم ما عند أهل ال تاب فيه ف يامه (١٥٠).

(١٤٣) انظر عون المعبود للعظيم ابادي ١١٤/٧ .

(١٤٤) أخرجه مسلم في كتاب ال يام باب ال وم يوم عاشوراء رقم الحديث ١١٢٦ .

(١٤٥) انظر عون المعبود ١١٤/٧ .

(١٤٦) ينظر لطائف المعارف بن رجب ٤٦ .

(١٤٧) أخرجه البخاري في كتاب ال وم باب صيام يوم عاشوراء رقم الحديث ٢٠٠٢ .

(٣) انظر الفتح الم در السابق وشرح الزرقاني على موطأ ١٧٨/٢

(١٤٨) ينظر لطائف المعارف بن رجب ٤٦ .

(١٤٩) أخرجه البخاري في كتاب ال وم باب صيام يوم عاشوراء .

(١٥٠) انظر عمدة القاري ج ١١ / ١٢٢ .

وصيامه صلى الله عليه وسلم ليوم عاشوراء بالمدينة يحتمل إن يـ ون اوحى اليه بـ ذقهم او تواتر عنده الخبر بذلك^(٤). وقيل إنما صامه باجتهاده وقيل : إنّه أخبره من أسلم منهم كعبد الله بن سلام (رضي الله عنه)^(٥).

وقيل : استتلافا لليهود وليسلموا كما استألفهم باستقبال قبلتهم مدة ويحتمل غير ذلك وعلى كل حال فلم يـ مه إقتداء بهم فإنه كان يـ ومه قبل ذلك بمـ^(١٥١)

ويرى الباحث انه عجب ان يـ ون الـ يوم للعبادة او للشـ ر أقدم من صوم اليهود ، وكذا فان صوم يوم عاشوراء في الحالة الثانية وصل الأمر به وا لتفات اليه ذروته حين صامه المسلمون بأمر مؤكد من النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان تنزل فريضة الـ وم في شهر رمضان في السنة الثانية للهجرة .

الحالة الثالثة : لما فرض صيام شهر رمضان ترك النبي صلى الله عليه وسلم صوم عاشوراء وصار مستحباً فلم يقع الأمر بـ يامه ا سنة واحدة^(١٥٢).

فقد روى البخاري ((بسنده)) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : صام النبي صلى الله عليه وسلم عاشوراء وأمر بـ يامه فلما فرض رمضان ترك وكان عبدالله يـ ومه ا ان يوافق صومه^(١٥٣).

وروى مسلم بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال في يوم عاشوراء : انما هو يوم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يـ ومه قبل أن ينزل شهر رمضان فلما نزل شهر رمضان ترك^(١٥٤).

وعن قيـ بن سعد بن عبادة قال : امرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نـ وم عاشوراء قبل ان ينزل رمضان فلما نزل رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله^(١٥٥).

فهذه الأحاديث تدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجدد أمر الناس بـ يامه بعد فرض صيام شهر رمضان بل تركهم على ما كانوا عليه من غير نهى عن صيامه ، واستمر صلى الله عليه وسلم على صيامه وبين للناس أنه صيام غير مفروض على امة وفي حقه عليه الـ لالة والسلام فرض والله أعلم .

زيادة على ذلك ومن أجل إبراز رمضان وحده على سبيل الفرض والحتمية وذلك بتجريد صيام الفرض عن كل صيام واجب آخر أو سنة مؤكدة والله أعلم .

- الحالة الرابعة ! مر بمخالفة اليهود في صيام عاشوراء ، إن النبي صلى الله عليه وسلم عزم في آخر عمره - في السنة العاشرة من الهجرة على ا يـ ومه مفرداً بل يضم اليه يوماً آخر مخالفة لأهل الـ تاب في صيامهم له .

فقد روى مسلم بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وأمر بـ يامه قالوا : يا رسول الله : إنه يوم تعظمه اليهود

(٤) انظر فتح الباري كتاب الـ وم باب صوم يوم عاشوراء ج٤/٧٧١ .

(٥) انظر عمدة القاري للعيني ج١١/١٦ اكتاب الـ وم باب صيام يوم عاشوراء رقم الحديث ٤٠٠٢ .

(١٥١) انظر فتح الباري ج٤/٧٧١ المـ در نفسه

(١٥٢) انظر لطائف المعارف المـ در نفسه ص٤٦-٤٨ .

(١٥٣) أخرجه في كتاب الـ وم باب صوم رمضان برقم ١٨٩٢ .

(١٥٤) أخرجه في كتاب الـ وم باب صوم يوم عاشوراء رقم الحديث ٢٦٠٤ .

(١٥٥) رواه ا مام أحمد ٤٢٢/٣ .

والذي رأى فقال عليه والسلام : ((فإذا كان العام المقبل ان شاء الله صمنا اليوم التاسع)) قال فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٥٦).

مميزات هذه المرحلة :

- تتميز بزيادة اليوم التاسع أو الحادي عشر إلى صيام عاشوراء والى من ذلك مخالفة أهل الـ تاب في شـ ل صيامهم له ، وقد جاءت هذه المخالفة في صورتين :
- الـ ورة الـ ولى عدم اتخاذ يوم عاشوراء عيداً والـ ورة الـ على صيامه لأن أهل الـ تاب كانوا يعظمونه ويتخذونه عيداً لهم ، وبدليل ما رواه الـ امام مسلم في ((صحيحه)) عن أبي موسى قال : كان يوم عاشوراء يوماً تعظمه اليهود وتتخذة عيداً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((صوموه أنتم)) (١٥٧).
- الـ ورة الثانية : وقوع صيامه مسبقاً أو مشفوفاً بـ يام يوم آخر معه لأن أهل الـ تاب كانوا يـ مونه مفرداً ، وكان من هديه عليه الـ لالة والسلام أن يتحرى مخالفتهم في كل ما يتـ ل بالدين حتى يعزلهم بضلالهم عن الدين الحق والله أعلم .

المطلب الثاني عشر

الأحاديث الواردة في صيام الـ حابة رضي الله عنهم ليوم عاشوراء
لقد صام الـ حابة رضي الله عنهم يوم عاشوراء وذلك لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم

- فقد روى مسلم بسنده عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بـ يام يوم عاشوراء ويحثنا عليه ويتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا ولم يتعاهدنا عنده (١٥٨).

- وعن عمارة قال : أمرنا بـ وم عاشوراء قبل ان ينزل رمضان فلما نزل رمضان لم نؤمر (١٥٩).

- وعن قيـ بن سعد بن عبادة قال : أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نـ وم عاشوراء قبل ان ينزل رمضان فلما نزل رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله (١٦٠).

والجدير بالذكر هنا ان من جملة من صام يوم عاشوراء من الـ حابة الـ جلاء علي وابو موسى الأشعري رضي الله عنهما وارضاهما .

فعن الـ سود بن يزيد قال : ما رأيت أحداً كان أمراً بـ يام يوم عاشوراء من علي وأبي موسى رضي الله عنهما (١٦١).

وعن ابي ماوية قال : سمعت علياً يقول يوم عاشوراء يا أيها الناس من أكل منـ م فليـ م بقية يومه ومن لم يـ ن أكل فليتم بقية صومه (١٦٢).

(١٥٦) أخرجه مسلم في كتاب الـ يام باب صوم يوم عاشوراء رقم الحديث ١١٣٤ .

(١٥٧) أخرجه مسلم في كتاب الـ يام باب صوم يوم عاشوراء رقم الحديث ١١٣١ .

(١٥٨) أخرجه مسلم في كتاب الـ وم باب صوم يوم عاشوراء رقم الحديث ٢٦٠٥ .

(١٥٩) قال الهيثمي زواه الطبراني في الـ بير ورجاله رجال الـ حيح أنظر مجمع الزوائد ١٨٨/٣ .

(١٦٠) أخرجه احمد في مسنده ٤٢٢/٣ .

(١٦١) انظر مـ نف عبدالرزاق ٢٨٧/٤ ومـ نف ابن ابي شيبة ٥٦/٣ .

(١٦٢) انظر تهذيب الـ ثار للطبري ٣٨٩ السفر الـ ول وكنز العمال ٦٥٩/٨ .

وعنه ايضاً : ان علياً رضي الله عنه خرج يستسقي يوم عاشوراء فقال بن كان منذ م أصبح صائماً فليت صيامه ومن كان مفطراً فلا يأكل^(١٦٣).
وعن ابي عبد الرحمن عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه كان يـوم عاشوراء ويأمر به ويخبر أن رسول الله صلى الله عليه كان يـومه .
وكان رضي الله عنه يقول : صوموا يوم عاشوراء التاسع والعاشر احتياطاً فإنه كفارة السنة التي قبله فان لم يعلم به احدكم حتى يأكل فليت صومه .
وقيل لعائشة رضي الله عنها : أن علياً أمر بـ يوم عاشوراء ؟ قالت هو أعلم من بقي بالسنة^(١٦٤).

فهرس الم ادر والمراجع

أو القرآن ال ريم

أوجز المسالك الى موطأ مالك لا اندهلوي م تبة ا مدادية م تبة .

- ٢- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي : الحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق نظر محمد الفاريابي ، ط . الأولى ، عام ١٤١٤ هـ ، تبة ال وثر ، الرياض .
 - ٣- تقريب التهذيب : الحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق أبي الأشبال صغير احمد شاغف الباكستاني ، ط . الأولى ، عام ١٤١٦ هـ ، دار العاصمة ، الرياض
- تثقيف اللسان وتلقيح الجنان بن م ي ال قلي دار المعارف القاهرة .

^(١٦٣) انظر ا م للشافعي ١٨٩/٧ .

^(١٦٤) انظر تهذيب ا ثار للطبري باب ذكر من كان يـومه ويأمر بـومه ومجمع الزوائد ١٨٤/٣ .

- ٥-الجامع لأحد -ام القران :محمد بن أحمد الأذ -اري القرطبي، عناية أحمد عبد العليم البردوني.
- ٧- السنن:لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ) ، تحقيق عزت عبيد الدعاس، ط.الأولى ، عام ١٣٨٨هـ، دار الحديث، بيروت، لبنان.
- ٨- السنن: لأبي عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه (ت٢٧٥هـ) ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، عام ١٣٩٥هـ، دار إحياء التراث العربي .
- ٩- السنن (المجتبى) : لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ)، تحقيق عبد الفتاح ابي غدة ، ط . الثالثة عام ٤٠٩ هـ تب المطبوعات الإسلامية بطلب ، بيروت ، لبنان.
- ١٠- السنن : لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت٢٧٩هـ) ، تحقيق أحمد محمد شاكر، محمد فؤاد الباقي، كمال يوسف الحوت هار الم تب العلمية، بيروت، لبنان.
- ١١- السنن : لأبي الحسن علي بن عمر الدار قطني (ت٣٨٥هـ) ، ط. الرابعة عام ١٤٠٦هـ، عالم ال تب ، بيروت.
- ١٣- السنن:للحافظ سعيد بن منذور (ت٢٢٧هـ)، تحقيق سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حُميد، ط . الأولى ، عام ١٤١٤هـ دار ال ميبي ، الرياض.
- ١٤-السنن ال غزى لأبي بكر احمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ) ، تحقيق د. عبد المعطي أمين قلجعي، ط. الأولى ، عام ١٤١٠هـ، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، باكستان .
- ١٥السنن ال برى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت٣٠٣هـ) ، ط. الأولى ، عام ١٤٢٢هـ و مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان.
- ١٦السنن ال برى لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ) ، عام ١٤١٣هـ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان.
- ١٧- سير اعلام النبلاء :للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨هـ) ، تحقيق شعيب ارنؤوط وآخرين ، ط . السابعة، عام ١٤١٠هـ، مؤسسة الرسالة ،بيروت.
- ١٨- شرح ألفية العراقي : للإمام أبي الفضل العراقي (ت٨٠٦هـ) ، تحقيق محمود ربيع ، ط. الثانية . عام ١٤٠٨هـ عالم ال تب.
- ١٩- شرح السنة: أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت٥١٦هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، عام ١٣٩٠هـلم تب الإسلامي ، بيروت .
- ٢٠- شرح صحيح البخاري : أبو الحسن علي بن خلف بن بطّال (ت٤٤٩هـ) ، تحقيق أبي تميم ياسر بن إبراهيم، ط. الأولى عام ١٤٢٠هـ تب الرشد ، الرياض.
- ٢١- شرح صحيح مسلم: محيى الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي (ت٦٧٦هـ) تحقيق خليل الميبي ، ط. الأولى ، عام ١٤٠٧هـ، دار القلم ، بيروت لبنان .
- ٢٢- شرح علل الترمذي: للحافظ أبي الفرج رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ)، تحقيق د. همام عبدالرحيم سعد، ط. الأولى . عام ٤٠٧هـ دار المنار ا ردن.
- ٢٣شرح مشد ل الآثار : الإمام أبو جعفر الطحاوي (ت٣٢١هـ) ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، ط. الأولى ، عام ١٤١٥هـ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ٢٤- شرح معاني الآثار : الإمام أبو جعفر الطحاوي (ت٣٢١هـ) ، تحقيق محمد زهري النجار، محمد سيد جاد الحق ، ط . الأولى ، عام ١٤١٤هـعالم ال تب بيروت .
- صنلرح الزرقاني على الموطأ للزرقاني الم تب التجارية ال برى القاهرة .
- ٢٦- صحيح ابن خزيمة أبو بكر محمد بن إسحاق ابن خزيمة (ت٣١١هـ)تحقيق محمد م طفى الأعظمي ، ط. الثانية عام ١٤١٠هـ شركة الطباعة العربية الرياض.

- ٢٧- صحيح مسلم : الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي . مطبعة دار إحياء التراث العلمية .
- ٢٨- عارضة الأحوذى في شرح سنن الترمذي : بن العربي المالبي (ت ٥٤٣هـ) والى تاب العربي ، لبنان . بيروت .
- ٢٩- عمدة القاري : ليدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ) ط ، الأولى . عام ١٣٩٢ هـ ، مطبعة الحلبي ، م . ر .
- ٣٠- عون المعبود شرح سنن أبي داود : أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ، المحقق: عبدالرحمن محمد عثمان ، ط . الثانية ، عام ٤٠٧ هـ م تبة ابن تيمية القاهرة .
- ٣١- علل الأحاديث في صحيح الإمام مسلم بن الحجاج : مام الحافظ ابو الفضل بن عمار الشهيد (ت ٣١٧هـ) تحقيق علي بن حسن بن علي الحلبي ا ثري ، ط ، عام ١٤١٢ هـ ، دار الهجرة ، الرياض .
- ٣٢- علل الحديث : الحافظ عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي (ت ٣٢٧هـ) ، عام ١٤٠٥ هـ ، دار المعرفة ، بيروت .
- ٣٣- اللعل ال بير : للإمام ابي عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ) تحقيق بحمزة ديب م طفى ، ط ، عام ١٤٠٦ هـ ، تبة ا قى ، ا ، ر دن .
- ٣٤- العلل الواردة في الأحاديث النبوية : الحافظ ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) ، المحقق : محفوظ الرحمن زين الله السلفي ، ط ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، الرياض .
- ٣٥- العلل ومعرفة الرجال : للإمام احمد بن حنبل (٢٤١هـ) ، (رواية المروزي ، وصالح ، والميموني) ، تحقيق د.وصي الله بن محمد عباس ، ط ، عام ١٤٠٨ هـ ، الدار السلفية ، بومباي الهند .
- ٣٦- غريب الحديث : للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤هـ) تحقيق د. حسين محمد شرف ، الهيئة العلمية لشئون المطابع الأميرية ، القاهرة .
- ٣٧- غريب الحديث : الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي ، (ت ٢٨٥هـ) ، تحقيق د. سليمان إبراهيم بن محمد العايد ، ط . الأولى عام ١٤٠٥ هـ ، طبعة جامعة أم القرى .
- ٣٨- غريب الحديث: الإمام أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي ، (ت ٢٨٨هـ) تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم ، علي محمد البجاوي ، ط . الثالثة ، عام ١٣٩٩ هـ ، دار الف ر ٣٩ - الفائق في غريب الحديث: العلامة جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٨٣هـ) ، تحقيق محمد ابي الفضل ابراهيم ، علي محمد البجاوي ، ط ، عام ١٣٩٩ هـ ، دار الف ر .
- ٤٠- الفتاوى ال برى: مام تقي الدين ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) ، تحقيق حسنين محمد مخلوف ، دار ال تبة الحديثة م . ر .
- ٤١- فتح الباري : الحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) تحقيق وت حيح : سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز ، ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي ، عام ١٣٧٠ هـ ، المطبعة السلفية ، القاهرة
- ٤٢- فتح الباري : الحافظ زين الدين ابو الفرج ابن رجب (ت ٧٩٥هـ) ، تحقيق مجموعة من المحققين ط ، عام ١٤١٧ هـ ، تبة الغرباء ا ثرية ، المدينة النبوية .
- ٤٣- فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي : للإمام ابي عبدالله محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ) ، تحقيق علي حسين علي ، ط ، عام ١٤١٢ هـ ، دار ا مام الطبري .
- ٤٤- الفهرس الشامل للتراث العربي الشامل : مخطوطات الحديث النبوي وعلومه ورجاله ، عام ١٩٩١ م ، مؤسسة ال البيت ، عمان ، ر دن .
- ٥- الفتح الرباني بترتيب مسند ا مام احمد بن حنبل الشيباني مع شرحه بلو ا ماني من اسرار الفتح الرباني مطبعة الفتح الرباني القاهرة .
- ٤٦- القاموس المحيط : مجد الدين الفيروز ابادي (ت ٨١٧هـ) تحقيق م تبة التحقيق في دار الرسالة ، ط ، عام ١٤٠٧ هـ ، دار الريان للتراث ، بيروت .

- ٤٧ كشف ا ستار عن زوائد البزار نور الدين علي بن ابي ب ر الهتمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق حبيب الرحمن ا عظمي، ط١، عام ١٤٠٤هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت .
- ٤٨ كتاب العين للفراهيدي مؤسسة ا علمي للمطبوعات بيروت .
- ٤٩ لا فاية في علم الرواية لابو ب ر احمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) دار ال تب العلمية، بيروت .
- ٥٠- لسان العرب : بي الفضل جمال الدين ابن منظور (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت .
- ٥١- لسان الميزان : للحافظ احمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق الشيخ عبد الفتاح ابي غدة، ط١، عام ١٤٢٣هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت .
- ٥٢- لطائف المعارف فيما لموسم العام من الوظائف ! مام ابو الفرج ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، تحقيق محمد ياسين السواس، ط٣، عام ١٤١٦هـ، دار ابن كثير، دمشق، بيروت .
- ٥٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : الحافظ نور الدين الهيثمي (ت ٨٠٧هـ) ط٣، عام ١٤٠٢هـ، دار ال تاب العربي، بيروت، لبنان .
- ٥٤- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية : جمع : عبد الرحمن بن محمد قاسم الحنبلي، وابنه محمد، ط١، عام ١٣٩٨هـ.
- ٥٥- المحلى ابو محمد علي بن احمد بن حزم ا ندلسي (ت ٤٥٦هـ)، تحقيق احمد بن محمد بن شاكر الم تباكري للطباعة والنشر، بيروت .
- ٥٦- المسندا: مام احمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) ترقيم الشيخ محمد ناصر الدين ا لباني، مؤسسة قرطبة، دار الراية م ر ، السعودية .
- ٥٧- المسندا: مام احمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين باشراف د عبدالله المحسن التركي، ط٢، عام ١٤٢٠هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان .
- ٥٨- المسندا ابو ب ر عبد الله بن الزبير الحميدي (ت ٢١٩هـ) تحقيق عبدالرحمن ا عظمي، ط١، عام ١٤٠٩هـ دار ال تب العلمية، بيروت لبنان .
- ٥٩- المسند : ابو داود الطيالسي سليمان بن الجارود، (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق د. محمد عبد المحسن التركي، ط١، عام ١٤١٩هـ، دار هجر .
- ٦٠- المسندا: مام احمد بن علي بن مثنى ابو يعلي الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق حسين سليم اسد، ط١، عام ١٤٠٤هـ، دمشق .
- ٦١- المسندا: مام الحافظ ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق سليم حسين اسد، ط١، عام ١٤٢١هـ، دار المغني، ودار ابن حزم، الرياض .
- ٦٢- المسند: مام ابو ب ر ابن ابي شيبة (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق عادل العزازي، احمد المزيدي، ط١، عام ١٤١٨هـ، دار الوطن .
- ٦٣- م باح الزجاج في زوائد ابن ماجةاب الدين بن ابي ب ر ال ناني البوي ري (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت، ط١، عام ١٤٠٦هـ، دار الحنان، بيروت .
- ٦٤- الم نفا ابو ب ر عبد الرزاق بن همام ال نعاتي (ت ٢١١هـ) تحقيق حبيب الرحمن ا عظمي، ط٢، عام ١٤٠٣هـ، دار ال تب الإسلامي، بيروت .
- ٦٥- الم نفا في الأحاديث وا ثرا ابو ب ر عبدالله بن محمد بن ابي شيبة (ت ٢٣٥هـ)، الدار السلفية، الهند.
- ٦٦- للمعجم ا وسط: الحافظ سليمان بن احمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق محمود الطحان، ط١، عام ١٤٠٥هـ، تبة المعارف الرياض .
- ٦٧- للمعجم ال بير : ابو القاسم سليمان بن احمد الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، المحقق حمدي عبدالمجيد السلفي، ط٢، عام ١٤٠٥هـ، مطبعة ا مة، مطبعة الزهراء الحديثة، بغداد.

٩٢مغني المحتاج الى معرفة معاني الفاظ المنهاج للشريبي محمد بن احمد دار الـ تب العلمية
١٩٩٨ م .